

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 245 @ والتصريح بالوجوب في غير الوضوء والعصب من زيادتي ويجب طهر من غسل فرج ووضوء أو تيمم إن انقطع دمها بعده أي بعد الطهر أو فيه لاحتمال الشفاء والأصل عدم عود الدم ويجب أيضا إعادة ما صلت به بالطهر الأول لتبين بطلانه لا إن عاد قريبا بأن عاد قبل إمكان فعل الطهر والصلاة التي تتطهر لها سواء اعتادت انقطاعه زمنا يسع ذلك أم لم يسعه أم لم تعتد انقطاعه أصلا وفي تعبيري بما ذكر سلامة مما أورد على كلامه كما لا يخفى على المتأمل